

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

وكره تقبيل فم غير زوجة وسرية مباحة له لأنه قل أن يقع كرامة ويتجه هذا أي تقبيل الفم مكروه فعله في محارمه خشية تحرك الشهوة المفضية للوقوع في المحرم وإلا ف تقبيل فم الأجنبية المشتهاة حرام بشهوة ودونها وأما تقبيل الرجل فم الرجل والمرأة فم المرأة فمكروه مع أمن ثوران الشهوة وإلا فحرام بلا ريب وهو متجه فصل تشميت عاطس مسلم حمد فرض عين من واحد وإجابته من شتمه فرض عين و تشميته من جمع فرض كفاية كرد السلام فتشميته أي العاطس قول سامعه له يرحمك أو يرحمكم أو لحديث أبي موسى مرفوعا إذا عطس أحدكم فحمد أو فشمته فإذا لم يحمد فلا تشمته رواه أحمد ومسلم وجوابه أي العاطس يهديكم أو يصلح بالكم نص عليه في رواية أبي طالب